

حول التسويق الشبكي/فتاوى على الهواء مباشرة/(الثلاثاء 2/3/1202م)

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة يقول السائل الشغل اونلاين هل هو حرام اقصد التسويق انا اسوق منتجات لشركة واخذ عمولة عليها ان كان الامر كما تقول يا رعاك الله فهو على اصل حل - [00:00:00](#)

الاصل ان السمسرة او الوكالة عن الاخرين يجوز ان تكون مأجورة ويجوز ان تكون تطوعية فما دمت تتاجر في الطيبات وتأخذ عمولة على جهد تبذله فالاصل في ذلك الحل لكن المسألة ربما تختلط بصور اخرى. احيانا - [00:00:20](#)

بعض الناس يعرضون منتجات لشركات اخرى لا على انهم وكلاء عن هذه الشركات بل يقدمون انفسهم على انهم هم التجار وهم اصحاب العمل فيعرضون سلعا لا يملكونها ويبيعونها قبل ان يملكوها - [00:00:43](#)

اذا كان ذلك كذلك فهنا محذور بيع ما لم يملك. وفي حديث حكيم بن حزام لا تبع ما ليس عندك الحل في هذه الحالة ان تكون وكيلاً عن الشركة الام - [00:01:03](#)

المالكة لهذه السلع وتأخذ عمولة مقابل ما تبيعه او ان يكون حديثك مع العملاء في البداية مفاوضات ومواعيد لا تتحول هذه المواعيد الى عقود الا بعد ان تملك السلعة بالفعل وتصبح في ضمانك عندئذ يحل لك ان تبيعها - [00:01:20](#)

فتخرج من محذور بيع ما ليس عندك بارك الله - [00:01:47](#)